

قال ابو العباس
انما زكاة الزكاة
مكتوبه في كتاب
لا يملك احد على
تلقينها من غيره
الذم الذي يقع
في العبدان

في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة

ولا شق لئوب وفي بعض النسخ **جيب** بدل
لئوب والحب طوق القيص **ويعد حافل** اي
الميت صغيرهم وكبيرهم وذكرهم وانما هم
الاثابة فلا يغرضها الاحرمها والتعزية
سنة قبل الموت وبعد **الى ثلاثة ايام** بعد
وقه اكل المعزى والمعزى حاضر فان كان
احد مما غابا **امتدت** التعزية الى حضور
والتعزية لغة التسلية من اصاب بمن يعزى
عليه وسرها الامر بالصبر والحث عليه بوعده الاجر
والدعاء للميت بالمعزة وللصاحب بحجر اللصيبة
ولا يند في اثنان في قبر واحد **الا لاجبة** كضيق

فاس في قول الامام
الغوية **قال** اي
ما كتبت في كتاب
الاحكام **قال**
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة

المرفق
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة

الارض وكرة الموتى كتاب
احكام الزكاة وهي لغة التما وسر عالم
لما مخصوص يؤخر من مال مخصوص على وجه
مخصوص بضر فطائفة مخصوصة **تجب**
الزكاة في خمسة اشياء وهي الموائى ولو عتبر
بالنعم كان اولها ايضا اخض الموائى والكلام
هنا في الاخص **والاثنان** واريدها الذهب
والفضة **والزرع** واريدها الاقوات **والثمار**
وعروض التجارة وسباني كل من الخمسة منفصلا
فاما الموائى فتجب لركاة في ثلاثة اجناس
منها وهي ابل والبقر والغنم فلا تجب للجل

والاصح ان يكون
تعلق زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة

في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة
في زكاة الزكاة